



مذكرة تفاهم

بين

جامعة حمص

و

مركز مهارات للتدريب والتطوير (MTDC)

في الجمهورية العربية السورية

إن جامعة حمص في الجمهورية العربية السورية ومركز مهارات للتدريب والتطوير (MTDC) في الجمهورية العربية السورية، والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"، ورغبة منهما في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما، وتحقيقاً لأهداف مركز مهارات للتدريب والتطوير (MTDC) كمبادرة وطنية غير ربحية تركز على التدريب العملي والتطبيقي، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة ١/ : هدف المذكرة:

تهدف هذه المذكرة إلى وضع إطار عام للتعاون بين الطرفين من أجل:

- تعزيز الجاهزية العلمية والمهنية والعملية لطلاب الجامعة.
- ربط التعليم الأكاديمي بالتطبيق العملي وسوق العمل.
- تعزيز ارتباط جامعة حمص بالمجتمع المهني العالمي في قطاع الطاقة.

المادة ٢/ : مجالات التعاون:

* العمل العلمي المشترك:

١. تنظيم ورش عمل تطبيقية وجلسات تقنية ميدانية وتوفير برامج تدريب عملي وتطبيقي لطلاب وخريجي جامعة حمص بالتنسيق مع الجامعة.
٢. دعم تطوير المهارات العملية بما يتوافق مع احتياجات سوق العمل الفعلية.
٣. الاطلاع على أحدث التطبيقات التقنية في حقول النفط والغاز.
٤. نقل برامج علمية ومهنية متخصصة يستفيد منها أعضاء الهيئة التدريسية والطلاب في جامعة حمص.
٥. نقل الخبرة المهنية والصناعية بما يكمل المناهج الأكاديمية دون أن يحل محلها.
٦. التعاون في إعداد مقترحات مشاريع دولية من شأنها أن تساهم في تطوير قطاع الطاقة على المستوى الإقليمي والدولي.



٧. إتاحة الاطلاع على فرص العمل والموارد المهنية في قطاع الطاقة على المستوى الإقليمي والدولي.
٨. تعزيز التواصل الأكاديمي والمهني مع خبراء ومؤسسات دولية.
٩. دعم المبادرات الطلابية العلمية والمهنية ذات الصلة بقطاع الطاقة.

المادة ٣/: آلية التنفيذ:

- ١- يهدف تنفيذ هذه المذكرة، وبناءً على رغبة الطرفين، يتفق الطرفان على توقيع برامج تنفيذية، وفقاً للإمكانيات المتاحة لديهما وفي حدود القوانين والأنظمة النافذة لديهما، تتضمن آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.
- ٢- يتعهد الطرفان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات المطلوبة، وحل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية والتي ينبغي القيام بها وفقاً للقوانين النافذة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- تُعتبر البرامج التنفيذية هذه ملزمة قانوناً وخاضعة للشروط المتفق عليها من قبل كلا الطرفين.

المادة ٥/: الشروط المالية

- يُحدد الطرفان شروط تمويل أي نشاط مُحدد مذكور في مذكرة التفاهم هذه، وفقاً للأنظمة المالية لكل طرف.
- يتفق الطرفان على القيام بإجراءات مُنفصلة تتعلق بأي التزام مالي سيقترن على الطرفين تجاه مذكرة التفاهم هذه.
- لا يترتب على جامعة حمص أي التزامات مالية ناتجة عن هذه المذكرة.
- تنفذ جميع أنشطة التعاون ضمن إطار غير ربحي.

المادة ٦/: السرية

- يلتزم الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهاً من قبل الطرف المرسل إلى الطرف المتلقي ولا يحق للطرف المتلقي إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مُسبق من الطرف المرسل، وأن يتعامل معها ويرد عليها بشكل سري.
- يلتزم الطرفان بالاستمرار بالعمل بأحكام هذه المادة بعد إنهاء العمل بمذكرة التعاون هذه.

المادة ٧/: تسوية الخلافات:

- يتم تسوية أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين جراء تفسير أو تطبيق هذه المذكرة بشكل ودي عن طريق المشاورات والمفاوضات المباشرة، وفي حال تعذر ذلك يتم اللجوء الى القوانين والأنظمة في الجمهورية العربية السورية.

المادة ٨/: أحكام ختامية:

- ١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ التوقيع.
- ٢- تبقى هذه المذكرة سارية المفعول لمدة سنتين، قابلة للتجديد بموافقة خطية من قبل الطرفين.
- ٣- يمكن لأحد الطرفين - في أي وقت - إعلام الطرف الآخر بكتاب خطي، عن نيته في إنهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه وذلك قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها. ولن يؤثر هذا الإنهاء على الأنشطة قيد التنفيذ حتى تاريخ استكمالها.



٤- يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذه المذكرة بالموافقة الخطية المشتركة، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للفقرة الأولى من هذه المادة، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

٥- يمكن لكل طرف تسمية منسق (أو لجنة إدارية) للمذكرة التفاهم هذه بموجب كتب رسمية متبادلة بين الطرفين، وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ دخولها حيز النفاذ.

٦- لا تمنح هذه المذكرة لأي طرف حق الوكالة أو النيابة عن الطرف الآخر.

٧- يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

حررت ووقعت في بجمهورية سورية بتاريخ ٢٠٢٦ / ٦ / ٩ على نسختين أصليتين متساويتين باللغة العربية ولكل منها ذات القوة القانونية.

عن مركز مهارات للتدريب والتطوير (MTDC)
في الجمهورية العربية السورية
رئيس المركز
المهندس موفق فتال



عن جامعة حمص
في الجمهورية العربية السورية
رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور طارق حسام الدين

